COPYRIGHT© INTERNATIONAL ISLAMIC UNIVERSITY MALAYSIA

المقاصَّة بين الديون في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها المعاصرة في البنوك الإسلامية "ماي بنك الإسلامي" Maybank و" سي آي أم بي الإسلامي"CIMB Islamic نموذجاً

بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في المصرفية والتمويل الإسلامي

إعداد

خالد زين العابدين ديرشوي

معهد المصرفية والتمويل الإسلامي

الجامعة الإسلامية العالمية–ماليزيا

أغسطس ٢٠١٧م

ملخص البحث

تحولّت المُقاصة في العصر الحديث من مجرد معاملة بسيطة كانت تتمُّ بين طرفين؛ كلٌ منهما دائنٌ للآخر ومدينٌ له، إلى عملية آلية وتقنية واسعة الانتشار، تشترك فيها أطراف متعددة، ليس في البلد الواحد فقط، بل على نطاق العالم بأسره، الأمر الذي دفع البنوك الإسلامية، كغيرها من البنوك، أن تستعين بالمُقاصة لتصفية ديونها الناتجة عن تعاملاتها سواءٌ مع البنوك الأخرى أم مع عملائها، فكان لا بد من تسليط الضوء على الصور والتطبيقات الجديدة للمقاصة التي تجريها البنوك الإسلامية، مع التركيز على كل من بنك "ماي بنك الإسلامي" و"سي آي أم بي الإسلامي"، والتفصيل في الآليات المتبعة في إجرائها؛ بغية الوصول إلى تكييفها الفقهي، وبيان التأصيل الشرعي لها، وتمييز الصور والتطبيقات الجديدة المشروعة، لتكون بديلاً عن الصور غير المشروعة. ومن أهم النتائج التي توصلنا إليها في هذا البحث هي مشروعية عملية المُقاصة التي تجري بين البنوك سواء بين البنوك بإشراف البنك المركزي، أم التي تجري بينها بواسطة المنظمة الراعية لبطاقات الائتمان، وإن كانتا لا تعتبران مقاصة بمعناها الفقهي؛ وذلك لعدم توفر أحد شروطها وهو "تلاقي الذمتين"، كما يجوز شرعاً الاتفاق بين البنك وعميله على إجراء المُقاصة بينهما فيما ينشأ من ديون في المستقبل بشكل عام، ما دامت تنطبق عليها شروط المُقاصة الصحيحة، أما بالنسبة إلى المقاصة بين الفوائد الدائنة والمدينة فهي غير جائزة شرعاً؛ كونها تقوم على الإقراض والاقتراض بفائدة، أما بدائلها المطروحة، فإن منها ما يلحق بها في عدم الجواز، كالأرصدة التعويضية، ومنها ما أجازتها الهيئات الشرعية والندوات الفقهية. واتبعنا في بحثنا هذا المنهج الوصفي في بيان الصورة والتطبيقات الجديدة للمقاصة، وتوضيح الآلية المتبعة في إجرائها بين البنوك، فضلاً عن المنهج التحليلي المقارن، وذلك لتوضيح الفرق بين هذه الصور والتطبيقات، ومن ثم الوصول إلى الحكم الشرعي لها.

ABSTRACT

In modern times, the set-off is no longer an ordinary transaction performed between two parties of creditor and debtor. Rather it has turned to be a widespread technical and machinery process involving by multiple parties at a global level. Similer to other Islamic banks also utilise the set-off for settling the debts arising from their transactions with other banks as well as their customers. Therefore, an explanation of the various modes and novel applications of set-off has become a necessry to outline its juristic formulation (*al-Takyīf al-Fiqhī*) and to explicate its legal grounding (*al-Ta'līl al-Sharī'*). The major findings of this study include that the set-offs, which are carried out between banks under the supervision of central bank or via the sponsoring organisation of credit cards, are legal though they are not in line with a sence of juridiction because of its failure in fulfill one of the requirements i.e. "convergence of obligations" (*talīqī al-dhimmatayn*). In addition, the general agreements conducted between the bank and its clients on the set-off in debts which may arise in the future are also valid as long as the conditions are applicable to them. However, the set-off of interest-based lending and crediting is not allowed because of its association with usury. Regarding the recommended alternatives of set-offs, there are invalid ones such as the compensation and validated ones by the *Sharī'ah* committees and juristic bodies. The researcher has adopted evaluative and comparative analytical methods. The former is for explicating the novel models and applications of set-offs and their mechanisms applied by the banks and the latter is for expounding the differences between these models and applications, thus, find out their legal rulings.

APPROVAL PAGE

The thesis of Khaled Zinalabdin Dershwi has been examined and approved by the following:

_____

Arif Ali Arif
Supervisor

_____

Badruddin Ibrahim
Internal Examiner

_____

Ahcen Lahsasna
External Examiner

_____

Shofian Ahmad
External Examiner

_____

Saadeldin Mansur Gasmelsid
Chairman

DECLARATION

I hereby declare that this thesis is the result of my own investigations, except where otherwise stated. I also declare that is has not been previously or concurrently submitted as a whole for any other degrees at IIUM or other institutions.

Khaled Zinalabdin Dershwi

Signature: ……..……..…… Date: …...…….

الجامعة الإسلامية العالمية–ماليزيا

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع ٢٠١٧م محفوظة لـ: خالد زين العابدين ديرشوي

المُقاصَّة بين الديون في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها المعاصرة في البنوك الإسلامية "ماي بنك الإسلامي" Maybank و" سي آي أم بي الإسلامي"CIMB Islamic نموذجاً

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١- يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتابتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
٢- يكون للجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو بصورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية، ولكن ليس لأغراض البيع العام.
٣- يكون لمكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحوث الأخرى.
٤- سيزود الباحث مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا بعنوانه مع إعلامها عند تغير العنوان.
٥- سيتم الاتصال بالباحث لغرض الحصول على موافقته على استنساخ هذا البحث غير المنشور للأفراد من خلال عنوانه البريدي أو الإلكتروني المتوفر في المكتبة. وإذا لم يجب الباحث خلال عشرة أسابيع من تاريخ الرسالة الموجهة إليه، ستقوم مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا باستخدام حقها في تزويد المطالبين به.

أكد هذا الإقرار: خالد زين العابدين ديرشوي

التوقيع ..... التاريخ .....

إلى من يَسعدُ قلبي بلُقياها

أمي الغالية

إلى من شجعني عل مواصلة مسيرتي العلمية وبه افتخر

أبي الغالي

إلى الروح التي سكنت روحي

إلى رفيقة عمري وشمعة دربي

زوجتي الحبيبة

إلى أخوتي وأخواتي وأقاربي

أدامكم الله لي سنداً بعد الله سبحانه وتعالى

الشكر والتقدير

الحمد والشُّكر والثناء كلُّه لله عزَّ وجلَّ الكريم المنَّان؛ فهو الَّذي أمدني بتوفيقه وفضله ويسَّر لي إتمام هذا البحث على الوجه الَّذي وصل إليه، سبحانه لا أحصي ثناءً عليه هو كما أثنى على نفسه.

واعترافاً بالفضل لأهله لا يفوتني أن أتوجه بخالص الشُّكر لأستاذي وشيخي الفاضل الأستاذ الدكتور عارف علي عارف القره داغي الذي كان لي مدرسة في العلم والخلق والتواضع والأدب والتقوى والسخاء، فكان أباً حنوناً يعطي دون كلل أو ملل، فتولاني بتوجيهاته القيمة التي كان لها أطيب الأثر في إتمام هذه الرسالة، فأدعو الله العلي القدير أن يمدَّ في عمره، ويمنَّ عليه بالصحة والعافية، وأن يجعل كل ما قدمه لي ولزملائي في ميزان حسناته.

كما أتوجه بخالص الشكر والامتنان لأستاذي الفاضل الدكتور عزان حسن الذي كان عوناً في إتمام هذه الرسالة بتوجيهاته وملاحظته القيمة، لا سيما في المسائل المعاصرة، فجزاه الله عني كل خير. وأثني بالشكر والامتنان لإدارة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، وعلى الخصوص الأستاذة الفضلاء في معهد المصرفية والتمويل الإسلامية IiBF، كما وأشكر أيضاً كل من أسدى إلي معروفاً أو قدَّم لي نصيحةً، جزىٰ اللهُ الجميع عنِّي وعن طلاب العلم خير الجزاء، وفرّجَ اللهُ كُرُوبَ الأُمَّة.

فهرس المحتويات

ملخص البحث..... ب

ملخص البحث باللغة الإنجليزية ..... ج

صفحة القبول ..... د

صفحة الإقرار .....هـ

الإهداء ..... ز

الشكر والتقدير..... ح

فهرس المحتويات..... ط

فهرس الرسم البيان.....ن

الفصل التمهيدي: خطة البحث وهيكله العام.....١

مقدمة ١

إشكالية البحث ٢

أسئلة البحث.....٢

أهداف البحث.....٣

أهمية البحث ٣

الدراسات السابقة ٤

منهج البحث.....٩

حدود البحث ٩

خطة البحث ١٠

مقدمة: الحق والمال والدَّين، والمُقاصَّة فيهم ١٢

تمهيد ١٢

المبحث الأول: الحق تعريفه وأقسامه، والمقاصَّة فيه..... ١٢

المطلب الأول: تعريف الحق. ١٣
المطلب الثاني: أقسـام الحـق. ١٨
المطلب الثالث: المُقاصَّة في الحقوق ٢٣
المبحث الثاني: تعريف المال، وأقسامه، والمقاصَّة فيه. ٢٤
المطلب الأول: تعريف المـال. ٢٤
المطلب الثاني: أقسـام المـال. ٢٩
المطلب الثالث: المُقاصَّة في المـال. ٣٢
المطلب الأول: تعريف الدين لغة واصطلاحاً. ٣٣
المطلب الثاني: تعريف الذمة لغة واصطلاحاً. ٣٥
المطلب الثالث: أقسام الدين. ٣٦

الفصل الأول: تعريف المُقاصَّة ومشروعيتها وأنواعها. ٤١
المبحث الأول: تعريف المُقاصَّة، وتمييزها عن المصطلحات المشابهة. ٤٢
المطلب الأول: تعريف المُقاصَّة. ٤٢
أولاً: تعريف المُقاصَّة لغة. ٤٢
ثانياً: تعريف المُقاصَّة شرعاً. ٤٣
المطلب الثاني: الألفاظ والعقود ذات الصلة بالمقاصَّة والشبيه بها: ٤٦
الفرع الأول: الألفاظ ذات الصلة بالمقاصَّة والشبيه بها في كتب الفقه. ٤٦
الحوالة: الإبراء: ٤٧
الفرع الثاني: الألفاظ ذات الصلة بالمقاصَّة والشبيه بها في مجال
الأسواق المالية. ٥٠
المبحث الثاني: مشروعية المُقاصَّة. ٥١
المطلب الأول: صورة المُقاصَّة وكيفيتها. ٥١
المطلب الثاني: مشروعية المُقاصَّة وآراء الفقهاء فيها. ٥٢
الفرع الأول: أقوال الفقهاء. ٥٢

الفرع الثاني: أدلة الفريقين. ٥٣
المطلب الثالث: الحكمة من تشريع المُقاصَّة. ٥٨
المبحث الثالث: أنواع المُقاصَّة وشروطها. ٦٠
المطلب الأول: المُقاصَّة الجبرية. ٦٠
المطلب الثاني: المُقاصَّة الجبرية الطلبية. ٧٤
الفرع الأول: تعريف المُقاصَّة الجبرية الطلبية وحكمها عند الفقهاء. ... ٧٤
الفرع الثاني: شروط المُقاصَّة الجبرية الطلبية. ٧٨
المطلب الثالث: المُقاصَّة الاتفاقية. ٧٩
الفرع الأول: تعريف المُقاصَّة الاتفاقية وحكمها عند الفقهاء. ٧٩
الفرع الثاني: شروط المُقاصَّة الاتفاقية. ٨١

الفصل الثاني: محل المُقاصَّة، وتكييفها الفقهي، والآثار المترتبة عليها.....٨٣
المبحث الأول: محل المُقاصَّة وتكييفها الفقهي. ٨٤
المطلب الأول: محل المُقاصَّة. ٨٤
المطلب الثاني: التكييف الفقهي للمُقاصَّة. ٨٧
الفرع الأول: أقوال الفقهاء. ٨٧
الفرع الثاني: الرأي الراجح في المسألة. ٨٨
المبحث الثاني: الآثار المترتبة على المُقاصَّة. ٨٩
المطلب الأول: المُقاصَّة الصحيحة، والأثر المترتب عليها. ٨٩
الفرع الأول: تعريف المُقاصَّة الصحيحة. ٨٩
الفرع الثاني: الأثر المترتب على المُقاصَّة الصحيحة. ٩٠
المطلب الثاني: المُقاصَّة الباطلة، وأهم صورها. ٩٥
الفرع الأول: تعريف المُقاصَّة الباطلة. ٩٥
الفرع الثاني: صور المُقاصَّة الباطلة. ٩٦

الفصل الثالث: الصور والتطبيقات الجديدة للمُقاصَّة في البنوك
الإسلامية، بنك Maybank Islamic وبنك CIMB Islamic أنموذجاً. ١٠٠
تمهيد ١٠٠
المبحث الأول: عمليات المُقاصَّة بين البنوك بإشراف البنك المركزي وحكمها
الفقهي ١٠٤
المطلب الأول: عمليات المُقاصَّة بين البنوك. ١٠٤
المطلب الثاني: موقف الشرع من المُقاصَّة بين البنوك بإشراف البنك
المركزي. ١١٤
المبحث الثاني: عمليات المُقاصَّة الإلكترونية الناتجة عن بطاقات الائتمان
وحكمها الفقهي..... ١٢٠
المطلب الأول: عمليات المُقاصَّة الإلكترونية الناتجة عن بطاقات الائتمان. ١٢٠
الفرع الأول: تعريف البطاقات الائتمانية..... ١٢٠
الفرع الثاني: أنواع البطاقات الائتمانية..... ١٢٢
الفرع الثالث: أطراف البطاقة الائتمانية وطبيعة العلاقة بينها. ١٢٣
الفرع الرابع: بيان آلية عمل البطاقة الائتمانية وكيفية المُقاصَّة فيها.. ١٢٥
المطلب الثاني: الحكم الشرعي للمُقاصَّة الناتجة عن استخدام بطاقات
الدفع الإلكتروني..... ١٣٢
المبحث الثالث: المُقاصَّة بين البنك والعميل في الديون المستقبلية المستقرة،
وحكمها الشرعي. ١٣٦
المطلب الأول: صيغ الاتفاق على إجراء المُقاصَّة بين البنك وعميله
في الديون المستقبلية المستقرة، وحكمها الشرعي..... ١٣٧
الفرع الأول: صيغة المواعدة على إجراء المُقاصَّة، وحكمها الشرعي. ١٣٧
الفرع الثاني: صيغة اشتراط البنك المُقاصَّة في الديون المستقبلية
المستقرة بينه وبين وعميله، وحكمها الشرعي..... ١٣٨
المطلب الثاني: الصور والتطبيقات للمُقاصَّة التي تجريها البنوك بينها وبين

عملائها في الديون المستقبلية المستقرة..... ١٤١
المبحث الرابع: المُقاصَّة بين الفوائد الدائنة والفوائد المدينة، وحكمها الفقهي،
والبديل الشرعي لها في التطبيقات المصرفية الإسلامية المعاصرة..... ١٦٥
تمهيد: ١٦٥
المطلب الأول: مفهوم المُقاصَّة بين الفوائد الدائنة والمدينة، وحكمها
الشرعي ١٦٦
المطلب الثاني: البديل الشرعي للمُقاصَّة بين الفوائد الدائنة والمدينة..... ١٧٠
الفرع الأول: أهم صور القروض المتبادلة..... ١٧٠
الفرع الثاني: الحكم الشرعي للقروض المتبادلة. ١٧٤
الفرع الثالث: ما يختاره البنكان محل الدراسة من الصور السابقة
للتطبيق. ١٧٨

الخاتمة: النتائج والتوصيات:..... ١٨٠

فهرس المراجع ١٨٦

فهرس الرسم البياني

الشكل ١	رقم (١)	١١١
الشكل ٢	رقم (٢)	١٢٩
الشكل ٣	رقم (٣)	١٤٥
الشكل ٤	رقم (٤)	١٤٧
الشكل ٥	رقم (٥)	١٥٣
الشكل ٦	رقم (٦)	١٥٨

بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل التمهيدي

خطة البحث وهيكله العام

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين، وصحابته أجمعين، ومن سار على نهجه إلى يوم الدين. وبعد

فقد شرع الله للعباد من الأحكام ما تكفل لهم أسباب السعادة في الدارين، وهذه الأحكام تتضمن العبادات والمعاملات والجنايات، وهي تنظم العلاقة بين الإنسان وربه، وبين الفرد والمجتمع.

فأحكام المعاملات هذه كثيراً ما تتعلق بالمال الذي هو عصب الحياة ولا تصلح الحياة بدونه، وللحصول على المال والاستفادة منه شرع الله تعالى المبادلات المالية بين الناس، ولكن بعضهم قد لا يجد البدل فتدعوه الضرورة للحصول عليه عن طريق المداينة، فبذلك يكون للدين أهمية كبيرة في حياة الناس في تعاملهم مع بعضهم البعض، ومن المعروف أن الدين يحمل في طياته مسائل كثيرة تحتاج إلى دارسة وتمحيص، ومنها مسألة المُقاصَّة بين الديون.

فالمقاصَّة بين الديون من العمليات القديمة الجديدة. قديمة حيث عرفها الناس منذ قرون طويلة، وتناولها فقهاؤنا في مصنفاتهم الفقهية المختصرة والمطولة، وذكروا أنواعها، وشروط صحتها، والآثار المترتبة عليها، وكذلك أولاها المعاصرون اهتماماً كبيراً؛ نظراً لحاجة الناس إليها في هذا العصر سيما في مجال البنوك؛ إذ إن دخول البنوك ميدان الحياة من جهة، وتوسع نطاق المبادلات التجارية من جهة أخرى، أعطى المُقاصَّة هذه الأهمية، فالبنوك اليوم تُصدر وتستقبل عدداً كبيراً من وسائل الدفع والقبض كالشيكات وبطاقات الائتمان تجاه بعضها. كما أنها تدخل في العمليات التجارية سواءً مع عملائها أو مع بنوك أخرى وذلك على الصعيدين المحلي والدولي؛ فتيسيراً للأمر، وتوفيراً للجهد والوقت، أصبحت هذه البنوك تسوي الحقوق والالتزامات التي لها وعليها، تجاه بعضها عن طريق المُقاصَّة.

ولكل ما سبق كانت الحاجة إلى أن تُبحث أحكام المُقاصَّة وشروطها والمسائل المتعلقة بالتطبيقات المعاصرة لها، وما يترتب عليها من آثار، لتصبح أحكامها جلية واضحة للأفراد والمؤسسات المالية الإسلامية على حد سواء، ليعرفوا الحلال فيعملوا به ويعرفوا الحرام فيتجنبوه. لذا جاء هذا البحث استجابة لهذه الحاجة، ولضيف مزيداً من التوضيح لمسائل المُقاصَّة من خلال البحث والتدقيق فيها خصوصاً ما يتعلق بما يجري في البنوك من عمليات سواء بين البنوك بعضها مع بعض أو بين البنوك وعملائها في الديون المستقبلية المستقرة، والتفصيل في الآليات والكيفيات المتبعة في ذلك، ومحاولة تكييفها وتحليلها وبيان التأصيل الشرعي لها، راجياً من الله تعالى السداد والتوفيق.

إشكالية البحث

لا تخلو كتب الفقه الإسلامي القديمة من التطرق لموضوع المُقاصَّة كونها معاملة مالية موجودة قديماً، حيث تناولت هذه المصادر ما يتعلق بها من أحكام في صورتها التقليدية البسيطة حسب ما تعارف الناس عليه آنذاك، إلا أنه ظهرت في أيامنا هذه صوراً كثيرة للمُقاصَّة تبعاً للتطور الهائل الذي يشهده عصرنا الحاضر وخصوصاً في قطاع المصارف والتمويل والأسواق المالية؛ مما أدى إلى ظهور إشكالية تتمثل في مدى مشروعية الصور والتطبيقات الجديدة للمُقاصَّة سواء تلك التي تجريها البنوك والمؤسسات المالية فيما بينها، أو التي تجريها البنوك بينها وبين عملائها، وذلك لما لمبادلة النقد بالنقد من خصوصية في الشريعة الإسلامية تفادياً للوقوع في الربا، ومن ثم كان تمييز الصور والتطبيقات المشروعة للمُقاصَّة والتي يمكن أن تكون بديلاً عن الصور غير المشروعة من أعظم التحديات التي تواجه الباحث في موضوع المُقاصَّة.

أسئلة البحث

١- ما تعريف المُقاصَّة؟ وما دليل مشروعيتها؟ وكيف نميز بينها وبين المصطلحات المتشابهة؟

٢- ما الأموال والحقوق والديون التي يمكن المُقاصَّة فيها.

٣- ما أنواع المُقاصَّة؟ وما شروط كل نوع؟ وما الآثار المترتبة عليها؟ وما تكييفها الفقهي؟

٤- ما صور والتطبيقات الجديدة للمُقاصَّة التي تجريها البنوك الإسلامية؟ وأي من هذه الصور يطبقها كل من بنك Maybank Islamic و CIMB Islamic؟ ما حكم الشرع في هذه الصورة؟

أهداف البحث

يهدف البحث إلى تحقيق جملة من الأمور، منها:

١- بيان مفهوم المُقاصَّة، ومحاولة الخروج بصورة واضحة ومتكاملة عنها، مما يساعد على تمييزها عن العقود المشابهة.

٢- تمييز الأموال والحقوق والديون التي تجوز فيها المُقاصَّة، والتي لا تجوز فيها.

٣- توضيح أنواع المُقاصَّة، والتعرف على شروط كل نوع، والآثار المترتبة عليها، والتكييف الشرعي لها.

٤- التفصيل في آليات صور المُقاصَّة الجديدة المتبعة في البنوك الإسلامية، ثم بيان التكييف الفقهي لهذه الآليات والصور، وصولاً إلى حكمها الشرعي والبديل الشرعي إن وجد.

أهمية البحث

تأتي أهمية الموضوع من جوانب متعددة، أهمها:

١- تمييز الصور والتطبيقات المشروعة للمُقاصَّة في البنوك الإسلامية والتي يمكن أن تكون بديلاً عن الصور غير المشروعة، الأمر الذي يعود بالنفع على البنوك الإسلامية بشكل عام والبنكين محل الدراسة بشكل خاص.

٢- المُقاصَّة في الديون النقدية، مما يعني أنها تتعلق بمبادلة المال بالمال، ولا يخفى ما في ذلك من خشية الوقوع في الربا، لدى بيع النقد بالنقد، فكانت الحاجة ماسة إلى بيان حكم المُقاصَّة، وضوابطها، وآثارها المترتبة عليها شرعاً.

٣- المقاصَّة تتعلق بالمال الذي هو عصب الحياة، وبما يجري فيه من مبادلات بين البنوك والمؤسسات المالية، ومن المعلوم أن دائرة ذلك اتسعت بشكلٍ هائل في هذا العصر نتيجة انتشار استعمال بطاقات الائتمان على اختلاف أنواعها، وفي مختلف البلدان.

٤- إن موضوع الديون عموماً يستحق الدراسة والفهم، كي لا يقع الناس في أي خصومة أو نزاع، وحتى يستقر التعامل بين الناس.

٥- إن الكتابة في هذا الموضوع المهم تعتبر إسهاماً من الباحث في إغناء المكتبة الإسلامية بمزيد من الدراسات المعاصرة التي تتناول جوانب في المعاملات وتخدم البنوك، وتبين المآخذ والعيوب لإصلاحها.

الدراسات السابقة

لا يكاد يخلو مصدر من مصادر الفقه الإسلامي من التطرق للمُقاصَّة، وقد تناولت المصادر ما يتعلق بها من أحكام فقهية في صورتها التقليدية البسيطة. وأما الدراسات المعاصرة فإن معظمها لم يخرج عن ما جاءت به المصادر القديمة، مكتفية بذكر تعريف المُقاصَّة ومشروعيتها وأنواعها وشروطها، وإن حاول البعض تتناول بعض التطبيقات، إلا أنها كانت قاصرة عن ذكر العديد من الصور والتطبيقات المعاصرة للمُقاصَّة، منها أبحاث قُدّمت لمؤتمرات وندوات وأخرى مباحث وفصول ضمن مؤلف أو موسوعة، وفيما يلي أهم الدراسات السابقة:

الرسائل الجامعية

المُقاصَّة في الفقه الإسلامي ومدى تطبيقها في مصارف قطاع غزة، للباحث نعيم جهاد اللحام، وهي رسالة ماجستير مقدمة للجامعة الإسلامية بغزة، ذكر الباحث فيها تعريف المُقاصَّة وحكم المُقاصَّة وأقسام المُقاصَّة وشروطها والآثار المترتبة عليها وعلاقة المُقاصَّة بالحق والمال، إلا أن الدراسة اقتصرت على غزة ومدى تأثير الاحتلال سلباً على تطور المُقاصَّة فيها فكان للجانب السياسي قسطاً من البحث، وكانت دراسة الصور المعاصرة محدودة جداً حيث

لم يذكر المُقاصَّة الالكترونية وآلياتها الحديثة ودورها البارز في تطور هذه العملية، وهذا ما سأبينه في هذا بالبحث بالإضافة إلى المزيد من الصور الجديدة الأخرى.

المُقاصَّة دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي في مصر والعراق، للباحثة ليلى عبد الله الحاج سعيد، وهي رسالة دكتوراه قدمت إلى كلية الحقوق في جامعة القاهرة في عام ١٩٧٩م، وهي غير منشورة، بحثت فيها الجوانب المختلفة للمُقاصَّة، حيث جمعت شتات مسائلها المنثورة في أبواب متعددة من كتب الفقه الإسلامي وحاولت استخلاص الأسس التي ترتكز عليها من خلال الفروع التي عالجها وعرضها الفقهاء في كتبهم، وقد اعتمدت في بحثها كثيراً على كتاب "المقاصَّة في الفقه الإسلامي" لمحمد سلام مدكور، فكان خير معين لها كما تقول هي في مقدمة رسالتها، إلا أنها لم تتطرق في بحثها إلى التطبيقات المعاصرة للمُقاصَّة في البنوك، وهذا ما سأبينه في هذا البحث.

المُقاصَّة بحث فقهي مقارن، ليوسف حسين أحمد، رسالة دكتوراه نوقشت جامعة الأزهر كلية الشريعة والقانون في عام١٩٧٩م، لم أتمكن من الاطلاع على هذه الرسالة إلا أنه يبدو من عنوانها أنها تدور حول المُقاصَّة في الفقه الإسلامي وأحكامها متبعة في ذلك المنهج المقارن، وذلك من خلال المقارنة بين أراء الفقهاء وأدلتهم في المسألة، دون التطرق لتطبيقاتها المعاصرة في البنوك أو الأسواق المالية المعاصرة.

الكتب:

المُقاصَّة في الفقه الإسلامي[١]، للشيخ محمد سلام مدكور، يقع في نحو مئتي صفحة، تناول فيها الموضوعات المذكورة آنفاً لكن بنوع من التوسع والإطناب مضيفاً إلى ما تقدم مسائل كثيرة مثل: مسألة (ما يعتبر من اختلاف الدينين المؤثر في عملية المُقاصَّة صحة وبطلاناً)، ومسألة الاتفاق على المُقاصَّة قبل نشوء الدينين، ومسألة الاتفاق على المُقاصَّة في حقوق

[١] مدكور، محمد سلام، **المُقاصَّة في الفقه الإسلامي**، (القاهرة: مطبعة الفجّالة، ١٩٥٦م).

نشأت قبل العقد، كما أنه تكلم عن حكم المُقاصَّة عند القانونيين بإسهاب، ولكن دون أن يتطرّق للجانب التطبيقي لها.

آليات المُقاصَّة والتسوية في الأسواق المالية[٢]، للأستاذ الدكتور محمد إبراهيم السحيباني، ويقع في نحو سبعين صفحة، بين فيها توصيف آليات المُقاصَّة وتسوية الصفقات في الأسواق المالية، مسلطاً الضوء على الآليات المطبقة في الأسواق ذات الأهمية النسبية كأسواق الأسهم الأمريكية وسوق الأسهم السعودية وسوق لندن للمعادن، وفي الجملة كان بحثه ذو طابع وصفي، دون التطرق للتحليل الفقهي للوصول إلى الحكم الشرعي لتلك الآليات، فالدراسة وكما قال الباحث لا تنزع إلى التحليل والتكييف الفقهي في مسائل المُقاصَّة المطروحة.

أحكام المُقاصَّة في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها المعاصرة [٣]، تأليف الدكتور محمد بن أحمد علي واصل، عضو هيئة التدريس في كلية الشريعة في قسم الفقه-جامعة القصيم-، يقع البحث في مئة وسبعين صفحة تقريباً، ذكر فيه المؤلف تعريف المُقاصَّة وحكمها وأنوعها، بالإضافة لذكر التطبيقات المعاصرة للمُقاصَّة، وقد استفاد كثيراً من بحث الدكتور عبد الله الديرشوي-سيأتي ذكره-فيما يخص التطبيقات العملية للمُقاصَّة في البنوك، وأضاف عليها بعض التطبيقات الجديدة كالمُقاصَّة في عقود والتوريد والتحويلات، إلا أن هناك تطبيقات أخرى معاصرة لم يذكرها.

المُقاصَّة في المعاملات المصرفية (دراسة مقارنة بين القانون والشريعة الإسلامية[٤] ، تأليف فؤاد قاسم الشعيبي، جاء الكتاب في ثلاث مئة وخمسين صفحة تقريباً، بدأ المؤلف كغيره بتعريف المُقاصَّة ثم ذكر مشروعيتها وأنواعها وشروط كل نوع ثم ختم

---

[٢] محمد إبراهيم السحيباني، **آليات المُقاصَّة والتسوية في الأسواق المالية**، (الرياض: منشورات الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل، د.ط، د.ت).

[٣] محمد علي واصل، **أحكام المُقاصَّة في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها المعاصرة**، (القصيم: منشورات مركز البحوث الشرعية بجامعة القصيم، د.ط، ٢٠١١م).

[٤] فؤاد قاسم الشعيبي، **المُقاصَّة في المعاملات المصرفية**، (بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، ط١، ٢٠٠٨م).

بالتطبيقات المعاصرة للمُقاصَّة في المصارف، وقد كانت دراسته لمسألة المُقاصَّة دراسة قانونية مقارنة بالشريعة الإسلامية، حيث يبدأ بعرض نصوص القانون المدني المصري ثم الإماراتي فاليمني في المسألة ثم ينتقل إلى عرض أقوال المذاهب الفقهية الأربعة فيها؛ لذلك جاءت الدراسة قانونية أكثر منها فقهية، كما أنها لم تتوسع في الجانب التطبيقي في المصارف.

القروض المتبادلة، مفهومها وحكمها وتطبيقاتها المعاصرة في الفقه الإسلامي[٥]، لنذير عدنان عبد الرحمن الصالحي، تناولت هذه الدراسة مسألة القروض المتبادلة من الناحية الفقهية والتطبيقية وذلك من خلال عرض تطبيقها في المصارف بعضها مع بعض وتطبيقها بين المصارف والأفراد وبين الأفراد مع بعضهم، كما عقد مقارنة بين القروض المتبادلة وبين المُقاصَّة بين الفوائد الدائنة والفوائد المدينة، بعد أن بين حقيقة المُقاصَّة وأنواعها وحكمها.

أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة[٦]، للدكتور مبارك بن سليمان بن محمد آل سليمان، أصل هذا الكتاب هو رسالة دكتوراه قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود في المملكة العربية السعودية، تضمن الكتاب باب تمهيدي بين فيه المؤلف حقيقة الأسواق المالية، أما الباب الأول ذكر فيه الأدوات المالية المتداولة في الأسواق المالية المعاصرة وأحكامها الفقهية، في الباب الثاني بين إجراءات التعامل في الأسواق المالية المعاصرة وأحكامها الفقهية، وفي هذا الباب خصص فصل ذكر فيه إجراءات التسوية والمقاصَّة في الأسواق المالية وأحكامها الفقهية، أما الباب الثالث فبين فيه عقود المعاملات في الأسواق المالية المعاصرة وأحكامها الفقهية، ولم يتعرض للمُقاصَّة بين التي تجري بين البنوك أو التي تجري بين البنك وعملائه.

---

[٥] نذير عدنان الصالحي، **القروض المتبادلة، مفهومها وحكمها وتطبيقاتها المعاصرة في الفقه الإسلامي**، (عَمان- الأردن: دار النفائس، ط١، ٢٠١١م).

[٦] مبارك بن سليمان، **أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة**، (الرياض: منشورات الصندوق الخيري لنشر البحوث والرسائل العلمية، كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٠٥م).

أبحاث المؤتمرات:

المحاجة في المُقاصَّة، للشيخ شاه جيهان نقاب الهاشمي عضو إفتاء دبي[٧]، وقد جاء في نحو سبعين صفحة، وقد تقدم الباحث به إلى إفتاء دبي في مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول عام (١٤٣٠هـ -٢٠٠٩م)، بدولة الإمارات العربية المتحدة، ذكر فيه تعريف المُقاصَّة وأنواعها ومواضعها وشروطها، ويكاد البحث يخلو من ذكر الصور الحديثة التي تجريها البنوك للمُقاصَّة، كما أن الباحث أدخل في بحثه ما يتعلق بالعينة والوديعة لدى البنوك مما لا صلة له بالمقاصَّة على نحو مباشر.

المُقاصَّة بين الديون النقدية: تأصيل شرعي وتطبيقات معاصرة، للدكتور عبد الله الديرشوي [٨]، ويقع البحث في حدود ثلاث و ثلاثين صفحة، وقد تقدم الباحث به إلى إفتاء دبي في مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول عام (١٤٣٠هـ -٢٠٠٩م)، بدولة الإمارات العربية المتحدة، ويعرض الباحث فيه مذاهب الفقهاء في المُقاصَّة، كما يذكر بعض صور التطبيق المعاصر، كالمُقاصَّة بين البنوك بإشراف البنك المركزي، والمقاصَّة الإلكترونية التي تتم بين البنوك برعاية المنظمات الراعية لتلك البطاقات، إلا أنه لم يتوسع في ذكر هذه الصور وتحليلها.

المُقاصَّة على ضوء قانون الالتزامات والعقود في المغرب[٩]، إعداد الباحث جواد بوزيد، وهو بحث قانوني مقارن بالشريعة الإسلامية، اختصر فيه الباحث على ذكر تعريف المُقاصَّة وشروطها وأنوعها وآثرها معتمداً في ذلك على نصوص القانون الفرنسي والقرارات القضاء المغربي، مقارناً ذلك بما جاء في الفقه الإسلامي، وكما هو واضح من عنوان البحث فهو بحث قانوني، فلم يتطرق فيه لأي تطبيق معاصر للمُقاصَّة التي تجري في البنوك.

ويأمل الباحث أن يستفيد من جميع تلك البحوث، ويضيف إليها إضافات مهمة، وخصوصاً فيما يتعلق بالمقاصَّة التي تجري في البنوك سواء بين البنوك أو بين البنوك وعملائها

---

[٧] شاه جيهان الهاشمي، **المحاجة في المُقاصَّة**، (دائرة الشؤن الإسلامية والعمل الخيري دبي، ٢٠٠٩م).

[٨] عبد الله محمد نوري الديرشوي، **المُقاصَّة بين الديون النقدية: تأصيل شرعي وتطبيقات معاصرة**، (دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري دبي، ٢٠٠٩م).

[٩] بحث منشور على الشبكة العنكبوتية، موقع العلوم القانونية، http://www.marocdroit.com/.

في الديون المستقبلية المستقرة، مع التفصيل في الآليات والكيفيات المتبعة في ذلك، ومحاولة تكييفها وتحليلها وبيان التأصيل الشرعي لها.

منهج البحث

يتمثل المنهج الذي سأتبعه في كتابتي في هذا الموضوع فيما يلي:

١- **المنهج الوصفي**: وذلك من خلال وصف إجراءات عملية المُقاصَّة التي تجري في البنوك -سواء بين البنك المركزي والبنوك الأعضاء أم بين البنك وعملائه- ووصف ما يقوم به كل طرف مشارك في هذه العملية من وظائف ومهام.

٢- **المنهج التحليلي النقدي**: وذلك من خلال تحليل الإجراءات والخطوات المتبعة في عملية المُقاصَّة، وتحليل طبيعة العلاقة بين الأطراف المشتركة فيها، ومحاولة تكييفها وبيان التأصيل الشرعي لها -بالرجوع إلى أمهات الكتب في الفقه الإسلامي-؛ وذلك لبيان ما يوافق الشرع منها لتنميتها والاستفادة منها، وما يخالف الشرع منها لاجتنابها والابتعاد عنها.

٣- **المنهج المقارن**: سأستخدم هذه المنهج وذلك في سرد آراء الفقهاء والعلماء في المسائل المطروحة للبحث-سواء الفقهاء القدامى أو المعاصرين-وعرض أدلتهم ومقارنتها ومناقشتها والترجيح بينها ما أمكن.

حدود البحث

سوف يتناول البحث المُقاصَّة فيذكر تعريفها وتكيفها الفقهي وأحكامها وبيان أنواعه وشروط كل نوع، وكذلك بيان علاقة المُقاصَّة بالمال والحقوق والديون.

ثم يتناول البحث ما يتمّ من تطبيقات معاصرة لها في البنوك الإسلامية بشكل عام، مع التركز على كل من بنك MAYBANK ISLAMIC وبنك CIMB ISLAMIC كأنموذج، وذلك بتسليط الضوء على عمليات المُقاصَّة التي يجرونها، من حيث الكيفيات والآليات المتبعة فيها، ومحاولة معرفة تكييفها الفقهي للوصول إلى حكمها الشرعي الصحيح، وأما

العقود المتشابهة كالحوالة والوديعة وإسقاط الديون فالكلام عنها لا يكون إلا فيما يخدم البحث.

من أسباب اختيار هذين البنكين كونهما من أغنى البنوك الماليزية من حيث الأصول المالية، ومن حيث النشاط؛ حيث يقدمان خدمات ومنتجات متنوعة لعملائهم.

خطة البحث

ستكون خطة البحث متمثلة فيما يأتي:

مقدمة

مقدمة في: الحق والمال والدين، والمقاصَّة فيها.

المبحث الأول: الحق تعريفه وأقسامه، والمقاصَّة فيه.

المبحث الثاني: المال تعريفه وأقسامه، والمقاصَّة فيه.

المبحث الثالث: الدين، تعريفه، وأقسامه، والمقاصَّة فيه.

الفصل الأول: تعريف المُقاصَّة ومشروعيتها وأنواعها.

المبحث الأول: تعريف المُقاصَّة، وتمييزها عن المصطلحات المشابهة.

المبحث الثاني: مشروعية المُقاصَّة.

المبحث الثالث: أنواع المُقاصَّة، وشروط كل نوع.

الفصل الثاني: محل المُقاصَّة، والآثار المترتبة عليها.

المبحث الأول: محل المُقاصَّة، وتكييفها الفقهي.

المبحث الثاني: الآثار المترتبة على المُقاصَّة.

الفصل الثالث: الصور والتطبيقات الجديدة للمُقاصَّة في البنوك الإسلامية، بنك Maybank Islamic وبنك Cimb Islamic أنموذجاً.

المبحث الأول: عمليات المُقاصَّة بين البنوك بإشراف البنك المركزي وحكمها الفقهي.